

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٣٩٣ لسنة ١٩٨٩

بإنشاء معهد فني صحي بمحافظة بنى سويف

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؟

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٦٦٥ لسنة ١٩٦١ بمسئولييات وتنظيم وزارة التعليم العالي ؟

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٦٨ لسنة ١٩٧٥ باختصاصات وتنظيم وزارة الصحة ؟

وعلى قرار وزير التعليم العالي والصحة رقم ٣٠٧ لسنة ١٩٨٨ بـلائحة المعاهد الفنية الصحية ؟

قرر :

مادة ١ — ينشأ معهد فني صحي بمحافظة بنى سويف يتبع وزارة الصحة .

مادة ٢ — يكون لهذا المعهد مجلس إدارة يصدر بتشكيله قرار من وزير الصحة بالاتفاق مع وزير التعليم .

مادة ٣ — تسرى على المعهد الأحكام الواردة بـلائحة المعاهد الفنية الصحية الصادرة بقرار وزير التعليم والصحة رقم ٣٠٧ لسنة ١٩٨٨ المشار إليه .

مادة ٤ — ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

صدر برئاسة الجمهورية في ٧ ذي الحجة سنة ١٤٠٩ (١٠ يوليه سنة ١٩٨٩)

حسني مبارك